

بحار الأنوار

[304] لحيتك، وقد أحللت من كل شيء أحرمت منه (1). 5 - ضا: ثم احلق شعرك فإذا أردت أن تحلق فاستقبل القبلة وابدأ بالناصية، واحلق من العظمين النابتين بحذاء الاذنين وقل: اللهم أعطني بكل شعرة نورا يوم القيامة، وادفن شعرك بمنى (2). 90 - واعلم أنك إذا رميت الجمرة العقبة حل لك كل شيء إلا الطيب والنساء، وإذا طفت طواف الحج حل لك كل شيء إلا النساء فإذا طفت طواف النساء حل لك كل شيء إلا الصيد، فانه حرام على المحل في الحرم، وعلى المحرم في الحل والحرم (3). 11 - سر: البنطي عن جميل قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتمتع ما يحل له إذا حلق رأسه؟ قال: كل شيء إلا النساء الطيب، قلت: المفرد؟ قال: كل شيء إلا النساء قال: ثم قال: وأزعم يقول: الطيب، ولا يرى ذلك شيئا (4). 12 - سر: من كتاب البنطي، عن الحلبي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من لبس شعره أو عظمه فليس له التقصير، وعليه الحلق، ومن لم يلبده فمخير إن شاء قصر وإن شاء حلق، والحلق أفضل (5). 13 - الهداية: ثم قصر من شعر رأسك من جوانبه، ولحيتك، وخذ من شاربك وقلم أظفارك، وأبق منها لحجك، ثم اغتسل، فإذا فعلت ذلك فقد أحللت من كل شيء أحرمت منه (6). 14 - ومنه فإذا أردت أن تحلق فاستقبل القبلة، وابدأ بالناصية واحلق إلى العظمين النابتين من الصدغين، قبالة وتد الاذنين، فإذا حلقت فقل: اللهم أعطني بكل شعرة نورا يوم القيامة، وادفن شعرك بمنى (7). _____ (1) فقه الرضا ص 27 وفيه في أوله (ثم تقصر من الخ). (2) فقه الرضا ص 28. (3) نفس المصدر ص 29. (4 - 5) السرائر ص 480. (6) الهداية ص 60 بتفاوت يسير. (7) الهداية ص 63. [*]